#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)581(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. جئنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح - 00:00:02

في باب التمتع والقران والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي. ذكر احاديث الحديث قبل الاخير قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابو شهاب قال قدمت متمتعا مكة بعمرة فدخلنا - 00:00:22

قبل التروية بثلاثة ايام. فقال لي اناس من اهل مكة تصير الان حجتك مكية. فدخلت على عطاء فيه وقال حدثني جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه حج مع النبي صلى الله عليه واله وسلم يوم ساق - 00:00:42

معه وقد اهلوا بالحج مفردا. فقال لهم احلوا من احرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة. وقصروا ثم اقيموا حلالا حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة. فقالوا كيف - 00:01:02

نجعلها متعة وقد سمينا الحج. فقال افعلوا ما امرتكم. فلولا اني صقت الهدي لفعلت مثل الذي امرتكم ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:01:22

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فقد اه تقدم هذا الدرس الماظي عدد من الاحاديث المتعلقة بهذه الترجمة وهي التمتع والقران والافراز - 00:01:43

وفصح الحج الى العمرة ممن لم يكن له معه هدي وبقي حديثان هذا الحديث هو اولهما وهو حديث جابر جاء وهو قصة ابي شهاب قال قدمت متمتعا مكة. يعني ابو شهاب يقول انه قدم مكة متمتعا - 00:02:03

اي انه محرما بالعمرة وانه يطوف يطوف ويسعى ويقصر ويحرم بالحج يوم ثمانية ويذهب الى منى ويكرم البقية حجه ليكمل اعمال حجه فقال قالوا ان عمرو ان ان حجتك مكية. يعني انت؟ نعم؟ قدمت متمتعا مكة بعمرة - 00:02:27

فدخلنا قبل التروية بثلاثة ايام. فقال لي اناس من اهل مكة تصير الان حجتك مكية. نعم. فدخلت على نعم يعني يقول انه آآ دخل مكة متمتعا واتى بالعمرة وانه قيل تكون حجتك مكية يعني انك تحج - 00:02:53

مكة وتحرم بالحج الى مكة كما يفعل اهل مكة يعني ومعنى ذلك انها تكون قليلة الثواب. يعني ليست مثل الحجة التي يكون الميقات الحجة التي تكون من الميقات والتي يعني يكون فيها تعب وفيها نصب فجاء الى جابر رضي الله عنه وسأله وقال انهم قد - 00:03:13

او حجوا مع النبي عليه الصلاة والسلام وانهم آآ يعني آآ لما قدموا مكة امر النبي عليه الصلاة والسلام كلما كان ليس معه هدي من القارنين والمفردين ان يفسخوا احرامهم الى عمرة وان يكونوا متمتعين - 00:03:34

فطافوا بالبيت وسعوا بين الصفا والمروة اي الذين اي الذين صاروا متمتعين اما ابتداء يعني بحيث احرموا من الميقات بالعمرة او فسخوا احرامهم للحج الحج المفرد والقران الى عمرة فصاروا في النهاية - 00:03:54

موزعين فانهم دخلوا مكة وقد فعلوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم من فسخ الحج الى العمرة وانهم قالوا وسعوا

وقصروا يعني وحلوا يعني في آآ بعد انتهاء اعمال العمرة وفعل التقصير ولم - 00:04:13
افعلوا الحلق لان التقصير اه لان الحج قريب واه اه ويقصرون بعض بعض شعرهم يعني لتبقى اصوله يحلق يوم العيد. يحلق يوم العيد عندما يذهبون عندما يرمون الجمرة ويحلقون عندما - 00:04:33
الجمرة يحلقون رؤوسهم يرمون جمرة يحلقون رؤوسهم ويفعلون الحلق الذي هو افظل والذي ارشد اليه الرسول صلى الله عليه وسلم وال اصحابه بالمغفرة ثلاث مرات وللمحلقين مرة واحدة وثم يحرمون بالحج ويكملون اعمالهم يعني فهذا الذي آآ هذا الذي فعله - 00:04:53
ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هذا شيء امروا به ولا شك ان الخير هو المصلحة والفائدة في امتثال ما امرهم رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:05:19
حج مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ساق الهدن معه وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم احلوا من احرامكم بطواف البيت الصفا والمروة وقصروا ثم اقيموا حلالا حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة - 00:05:35
فقالوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج؟ فقال افعلوا ما امرتكم فلولا اني سقت الهدي لفعلت مثل الذي امرتكم الرسول عليه الصلاة والسلام لما ارشدهم اي من كان من لم يكن معه هدي ان يتحول الى عمرة ويطوف ويسعى ويقصر ويحلون من احرامهم - 00:05:55
ويبقون حلالا بمكة يحل لهم ما يحل لاهل مكة ويحرم عليهم ما يحرم على اهل مكة ثم يحرمون في اليوم ويكملون اعمال حجهم فقالوا كيف نفعل ذلك وقد اهللنا بالحج؟ يعني انا دخلنا فيه ونويناه من - 00:06:19
وقال افعلوا ما امركم به ثم بين عليه الصلاة والسلام انه يعني بسبب سوقه الهدي انه لا يفعل هذا الذي فعلوه لان من احرم من الميقات وقد ساق الهدي فانه يبقى على احرامه الى يوم النحر ولا يصوغ له ولا - 00:06:39
يجوز له ان يتحلل قبل يوم النحر ولا ان يصح حجه الى عمرة لان الذي يفسخ هو الذي ليس معه هدي اما الذي معه هدي فانه يبقى ولهذا قال لا يحل مني حرام اي شيء حرم علي بالاحرام لا يحل لي حتى يبلغ الهدي محله - 00:06:59
وهو يوم العيد الذي ينحر فيه الهدي وقد نحر النبي صلى الله عليه وسلم هديه بمنى بعد ان رمى الجمرة يوم العيد وحلق رأسه وبعد ذلك نحر هديه وحصل منه التحلل وطيبته عائشة رضي الله عنها - 00:07:19
بعد ان رمى وحلق وتحلل طيبته قبل قبل ان يذهب الى مكة لطواف طواف اللقاء لطواف الافاضة فانه رمى وحلق وتحلل ونحر هديه وطيبته عائشة رضي الله عنها ودخل مكة لطواف لطواف الافاضة - 00:07:39
قال حدثنا ابو نعيم كمل كمل قال ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا يعني ان هذا الذي فعله اه يعني اه ابو جهاد هو الذي اه مطابق لما جاء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ولما - 00:08:00
فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصول التمتع سواء كان ممن انشأه من النقاب او ممن اه يتحول منه تحول من الاحرام بالحج او العمرة حيث لم يصح الهدي - 00:08:20
وصار نهاية امره الى ان يكون متمتعا وآآ يحرم بالحج يوم ثمانية كما يفعل الناس ان هذا هو الموافق لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكيم عن ابي شهاب وهو موسى ابن نافع الكوفي. موسى ابن نافع. نعم. الكوفي. نعم - 00:08:35
عن عطاء عن جابر عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبدالله قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد الاعور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب انه قال اختلف - 00:08:58
وعثمان رضي الله عنهما وهما بعسفان للمتعة. فقال علي ما تريد الا ان تنهى عن امر فعله النبي صلى الله عليه واله وسلم فلما رأى ذلك علي اهل بهما جميعا - 00:09:15
ثم ذكر هذا الحديث ان يعني عن علي رضي الله عنه الامل نعم سعيد ابن خسيم عن علي ان انه كان وعثمان في في عثمان نعم نعم اختلف علي وعثمان بعثان في المتعة كان له في المتعة المتعة هي ان انه يأتي - 00:09:33

المشركين في سفر واحد ويدخل في ذلك القران التمتع الذي هو الاحرام بالعمرة والتحلل منها ثم الاحرام بالحج فقال علي وكان عثمان رضي الله عنه يرى ان ان الناس يعني يأتون بالافراز في الحج افرادا - 00:10:00

ليترددوا على البيت وليتكرر حضورهم الى البيت للعمرة لان من اتى بالنسكين في سفر واحد يعني يكتفي بذلك قد يكتفي بذلك ولا يأتي للعمرة لكنه اذا اتى الحج بسفرة فانه آآ يمكنه - 00:10:21

او انه يحرص على ان يأتي بالعمرة في سفرة اخرى فيكون بهذا الفعل ان التردد على البيت فقال علي لا تريد الا ان تنهى عن شيء فعله الرسول عليه الصلاة والسلام وهو المتعة. ثم انه يعني آآ علي رضي الله عنه - 00:10:41

جميعا ان ينبه بالحج والعمرة معا. والحج والعمرة اللي هو القرآن هو تمتع الا انه اه تمتع باعتبار انه النسكاني فيه نسكافيه في سفرة واحدة. كلا كالتمتع الذي هو مشهور الاتيان - 00:10:59

مستقلة واذا جاء اليوم الثامن احرم بالحج التمته يطلق على هذين احرم بهما جميعا هو يعتبر تمتعا قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن حجاج بن محمد الاعور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب عن علي. نعم - 00:11:15

رحمه الله تعالى باب من لبى بالحج وسماه. قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعتم جاهدا يقول حدثنا جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول - 00:11:39

لبيك اللهم لبيك بالحج. فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة. ثم ذكر هذا الحديث باب من لاب بالحج وسماه يعني سماه قال لبيك حجا يعني انه عينه - 00:11:59

وذكره وذكره وهذا كما عرفنا ان التلفظ بالحج او بالعمرة او بالحج والعمرة هذا سائق وقد جاءت به السنة عن رسول الله عليه عليه الصلاة والسلام فيقول انسان اذا كان مفردا لبيك حجا وان كان قارنا قال لبيك حجا وعمرة وان كان متمتعا قال لبيك يا عمرة - 00:12:17

قال جابر قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يعني لبوا بالحج مفرد يعني لبوا بالحج ويعني معناه انهم كانوا مفردين وان الرسول عليه الصلاة والسلام امرهم ان يفسخوا احرامهم الى عمرة وان يكونوا متمتعين - 00:12:40

وان يكونوا متمتعين فاذا الحج آآ يعني احد الانساك الثلاثة وهو الافراد وآآ يتلفظ الانسان بما نوى وهذا شيء من خصائص الحج فانه لا يتلفظ بالشيء المنوي الا في الحج - 00:13:00

لانه اساك ثلاثة فالانسان ينوي بقلبه احد احدها ويتلفظ بما نواه قائلا لبيك عمرة او لبيك حجا او لبيك عمرة وحجا ولم يأتي التلفظ بالشيء المنوي الا في المناسك. ولهذا لا يقول الانسان يعني اصلي الظهر - 00:13:21

او اصلي العصر او اصلي كذا او نويت ان اطوف او يعني نويت ان اصوم وما الى ذلك لا يتلفظ بالشيء الذي نواه في قلبه انما هذا خاص من خصائص الحج لانه انساك ثلاثة فيكون الانسان يظهر ويبرز وينطق بلسانه - 00:13:41

بالشيء الذي اه نواه بقلبه ودخل به في النسك. لكن التلفظ ليس بواجب وليس بلازم. وانما هو مستحب ولكن الركن الذي لا بد منه ان ينوي بقلبه النسك الذي يريده - 00:14:01

ويستحب له ان ان ينطق بما نواه وان يلبي به فيقول لبيك عمرة او لبيك حجا وعمرة او لبيك حجها. نعم قال حدثنا مسدس عن حماد بن زيد عن ايوب - 00:14:16

ابن ابي تيمونة السقياني عن مجاهد ابن جبر عن جابر ابن عبد الله قال رحمه الله تعالى باب التمتع قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثني مفرد - 00:14:30

عن عمران رضي الله عنه انه قال تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فنزل القرآن قال برأيه ما شاء ثم ذكر باب التمتع لا بالتمتع والتمتع هو الاحرام كما عرفنا الاحرام بالعمرة من الميقات - 00:14:46

ويلبي بها قال يلبيك عمرة واذا وصل مكة طاف طواح العمرة وسعى بين الصفا والمروة للعمرة وقصر من شعر رأسه اذا كان الحج قريبا او حلقه اذا كان بعيدا يمكن ان يموت الشهر قبل ان يأتي الحج - 00:15:09

فهذا هو التمتع. يقول جابر تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ان بعض اصحابه يقول عمران عمران والحسين ان عمران ابن حصين قال تمتعنا مع الرسول عليه الصلاة والسلام اي ان بعضهم - 00:15:30
كذلك والا ليسوا كلهم متمتعين بل منهم القارن ومنهم مفرد والذين بقوا على احرامهم من ساق الهدي. اما الذين لم يسوقوا هديا فقد احرموا بالحج والعمرة فقد امروا بفصله العمرة - 00:15:45
وانهم يعني فعلوا ذلك وقال رجل برأيه ما شاء قيل ان المقصود بذلك عمر رضي الله تعالى عنه وكذلك عثمان يعني بعده وكان من رأيهم او مما ارادوه ان يتردد الناس الى الحج الى الى البيت - 00:15:58
فيأتون بسفر للحج مستقلا ثم يأتون بعمرة مستقلة يعني آآ تكون في اثناء السنة وفي آآ اوقات في ايام سنة يعني او بعد او بعد ذلك يعني بان يحدث لها سفرا جديدا من اجلها لا يخصها لا يجمع بين الحج والعمرة - 00:16:20
سعر واحد لانهم يريدون ان يحصلوا التردد ولكن يعني عمرة رضي الله عنه وغيره من الصحابة يعني آآ رووا الاحاديث عن رسول الله وان هذا حصل وانهم فعلوه مع النبي عليه الصلاة والسلام وانهم بعثوا بالعمرة منهم من اتى بها ابتداء باحرام الميقات - 00:16:40
ومنهم من اتى بها فسحا للحج وللقران اذا كان معه اذا لم يكن معه هدي فكانت خسارة النهاية ان التمتع احد انساك الحج الثلاثة التي آآ آآ امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:01
جعلها من جملة الاسلاك الثلاثة التي خير الناس فيها في النقاب وان من وفي اخر الامر آآ ارشد كل من كان قارنا منفذا ولم يصب هديا ان يفسح الى عمرة وان يكون متمتعا - 00:17:21
قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن همام ابن يحيى العودي عن قتادة ابن السدوسي المطرف ابن عبد الله ابن الشخير عن عمران. نعم قال رحمه الله تعالى باب قول الله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. وقال ابو كامل الفضيل ابن حسين - 00:17:38
قال حدثنا ابو معشر قال حدثنا عثمان ابن غياث عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن متعة الحج فقال اهلا المهاجرون والانصار وازواج النبي صلى الله عليه واله وسلم في حجة الوداع واهللنا فلما قدمنا مكة قال - 00:18:01
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اجعلوا امالكم بالحج عمرة الا من قلد الهدي طفنا بالبيت وبالصفا والمروة واتينا النساء ولبسنا الثياب وقال من قلد الهدي فانه لا يحل له حتى يبلغ الهدي محلا ثم امر - 00:18:20
عشية التروية ان نهل بالحج. فاذا فرغنا من المناسك جئنا فرطنا بالبيت وبالصفا والمروة. وقد تم حجنا وعلينا الهدي كما قال الله تعالى وما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم الى انصاركم. الشاة تجري - 00:18:38
فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة فان الله تعالى انزله في كتابه وسنه نبيه صلى الله عليه واله وسلم واباحه للناس غير اهل مكة. قال الله ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. واشهر الحج التي ذكر الله تعالى شوال - 00:18:58
ذو القعدة وذو الحجة فمن تمتع في هذه الاشهر فعليه ذنب او صوم. والرفث الجماع والفسوق المعاصي والجبال قالوا المراء ثم ذكر باب قول الله تعالى ذلك الامام باب قول الله عز وجل ذلك لمن لم يكن اهله حال النفس حرام - 00:19:18
ذكر يعني في هذا ان الحديث الذي عن ابن عباس نعم ابي عباس رضي الله عنهما انه قال هلا هلا سئل عن المتعة سئل عن المتعة يعني متعة الحج المتعة التي هي قران - 00:19:41
في قانون او آآ او عمرة بعدها حج قران بين الحج والعمرة او اتيان بعمرة يتبعها حج في نفس السنة الذي هو المعروف المشهور بالتمتع مع ان القرآن يقال له تمتع - 00:20:00
وحكمه حكم التمتع من جهته ان فيه نسكين تسافر واحد وان كلا منهما يجب فيه الهدي كلا منهما يجب فيه الهدي من قال ابن عباس سئل ابن عباس عن متعة الحج فقال اهل المهاجرون والانصار وازواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. وهلوا اهلوا في حجة الوجه - 00:20:17
فاهللنا يعني انهم اهلوا ولكن انهم اهلوا باساك دلالة. منهم من احرم بالعمرة ومنهن ازواج الرسول صلى الله عليه وسلم. فانهن كلهن متمتعات يحرفن بالعمرة وهل بعضهم بالحج وبعضهم بالقران ومنهم من ساق هديا ومنهم من ساق هديا - 00:20:39

فالذين احلوا بعمرة وقد ساقوا هديا جاء في بعض الاحاديث الصحيحة التي مرت ان الرسول عليه الصلاة والسلام امرهم ان يدفنوا الحج عن عمرة وان يستمروا على احرامهم الى يوم عيد حيث يبلغ الهدي محله. واما الذين كانوا مفردين او قارنين فمنهم من ساق الهدي ومنهم من لم يسق - 00:21:00

الذين ساقوا الهدي يبقون على احرامهم. ارشدهم الى البقاء على احرامهم الى يوم الى يوم العيد. واما الذين لم يسوقوا هديا فامرهم بان يفسخوا احرامهم الى عمرة وان يكونوا متمتعين. وان يكونوا متمتعين - 00:21:20

قال فلما قدمنا مكة قال صلى الله عليه وسلم اجعلوا اهلالكم بالحج عمرة الا من قلد الهدي نعم اجعلوا افرادكم بالحج اي الحج الذي هو ومفرد هو الحج الذي معه عمرة - 00:21:37

او الحج الذي معه عمرة اجعلوه عمرة. يعني انهم يفسحون احرامهم الى عمرة ويكونوا متمتعين. واذا جاء اليوم الاسلام يحرمنا بالحج وهذا هو التمتع المشهور مع ان القران هو من التمتع الا انه آآ ان كل من كان قارنا او مفردا وليس مع هدي ان - 00:21:51

احرامه بلا عمرة وتمتع اصلا من القران ومن الافراد لان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد اليه وهو لا يرشد الا الى ما هو الاكمل. والافضل اجعلوا احرامكم الا من قلد الهدي يعني من القارنين والمفردين فانه يقع على احرامه - 00:22:10

وكذلك بعمرة وقد ساقوا الهدي مر بنا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بان يكثروا الحج عن العمرة وان لا حللوا الى يوم العيد وليتحللوا من ذلك الا يوم العيد لانهم ساقوا الهدي ولا ينحرون الهدي قبل يوم العيد ينحرون الهدي يوم العيد - 00:22:29

فرغوا من العمرة لا يفعلون وانما يستمرون يدخلون الحج ويستمرون في احرامهم الى يوم العيد. واما الذين اه لم يسوقوا هديا من القرين المفسدين وهم الذين امروا بفسح احرامهم لعمرة وان يكونوا متمتعين - 00:22:49

قال طفنا بالبيت وبالصفا والمروة واتينا النساء ولبسنا الثياب هؤلاء الذين الذين كانوا محرمين بعمرة او فسخوا احرامهم بالحج والقران الى عمرة فصاروا متنفعين فلما طافوا بالبيت وسعوا فنصف المروة وقصروا اتوا النساء وفعلوا - 00:23:08

الامور التي ولبسوا الثياب فصاروا حلالا يحل لهم في هذه الفترة التي تقع بين التحلل من العمرة والدخول في النسوة في اليوم الثامن يعني يبقون حلالا تحل لهم النساء ويلبسون الثياب ويغطون الرؤوس يعني يحل لهم ما يحل لاهل مكة ويحرم عليهم ما يحرم - 00:23:28

على ال مكة وقال من قلد الهدي فانه لا يحل له حتى يبلغ الهدي محله. من قلد الهدي لا ليس له ان يتحلل حتى يبلغ الهدي محله اليوم يوم عيد - 00:23:53

وهكذا كل من كان ساق هديا آآ من القارنين او المفردين بقوا على احرامهم الى يوم العيد. والذين ساقوا هدي وهم معتمرون. آآ امروا بادخال الحج والعمرة وبقوا الى يوم العيد. نعم - 00:24:07

ثم امرنا عشية التروية ان نهل بالحج. ثم نراهن عشية التروية انه اذا بالحج يعني انهم يحرمون يعني من كهف من منازلهم في اه يعني في اه اه يحرمون بالحج لانهم اه كانوا حلالا - 00:24:22

بعد تحللها من العمرة وتقصيرهم كانوا حلالا الى يوم ثمانية حيث يعني بدأ الحج وذهب الناس الى منى فانه عليه الصلاة والسلام امرهم بان يحرموا بالحج امرنا عشية التروية. عشية التروية العشي معلوم انه بعد الظهر. لان العشي يعني يبدأ بعد - 00:24:42

الظهر ولهذا في صلاة اه الصلاة التي نسي فيها الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث اليدين احدى العشير احدى صلاتي العشي يعني الظهر والعصر لان العصر والظهر والعصر هي التي تكون في وقت العشي الذي يبدأ بالزواج الذي يبدأ بالزواج - 00:25:08

وهذا يعني يمكن ان يكون لانهم الرسول صلى الله عليه وسلم صلى الظهر اه في منى يعني في اليوم الثامن وخرجوا ضحى من اه من اه يعني من من مكة وقد جاء انه محرم من منازلهم - 00:25:32

فيمكن ان يكون انهم يحتفل انهم احرام من منازلهم كما جاء ويحتمل انهم بعدما وصلوا يعني انهم دخلوا وبعد ما جاء وقت العشي الذي هو الظهر قال فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقد تم حجنا وعلينا الهدي كما قال تعالى فاذا - 00:25:51

فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وفي الصفا والمروة نعم فاذا فرغنا من المناسك فاذا فرغنا من المناسك يانا وطفنا بالبيت يعني هذا شيء المتمتعين. يعني المتمتعين عليهم طواف وسعي - 00:26:19

لان الذي حصل في الاول طواف وسعي للعمرة هو الذي حصل يعني بعد انتهاء الحج هو طواف وسعي للحج. لان العمرة لها طوافان والحج له طواف وسعي. ولهذا كانت العمرة اكثر اعمالا من حيث من حيث المناسك. يعني من حيث ما يتعلق - 00:26:37

وهو فسعي لان في طوفان وسعيان. والقارن المفرد ما عنده الا طواف واحد وتسعين واحد ما عندهم لطاف واحد وسعي واحد. يعني فهذا شأن يقال انه شأن المتمتعين. اما القارنين اما القارنون والمفردون - 00:26:57

فهذا ان كانوا طافوا مع شعروا بعد طواف القدوم فانهم لا يسعون بعد طلوع الافاضة وان كانوا لم يسعوا مع طواف القدوم او لم يصلوا مكة الا بعد الحج فانهم يطوفون - 00:27:13

طواف الافاضة ويسعون بين الصفا والمروة لعمرتهم وحجيهم اذا كانوا قارنين او لحجهم اذا كانوا مفردين وعلينا الهدي كما قال تعالى فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم - 00:27:28

تجري قال فقد تم حجنا وعلينا الهدي كما قال تعالى فما استيسر من الهدي فمن لم يجد بصيام هذا هذه الجملة التي هي قوله وقد تم فحجنا وعلينا الهدي الى اخره قال الحاكم حجر هذا كلام ابن عباس - 00:27:50

كله هو كلام ابن عباس موقوف عليه وما قبل ذلك مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ما يعني ما بعد قوله تم حجنا هذا من كلام ابن عباس - 00:28:10

وما قبله هو مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ايش قال فاذا فعلنا ذلك تم حجنا وعلينا الهدي. تم حجنا وعلينا الهدي لان لان المتمتع عليه الهدي كما هو معلوم. وكذلك القارن ايظا عليه هدي - 00:28:22

وقارن عليه هدي والمتمتع عليه هدي حتى القارن لو لم يسق هديا وطاف وسعى فانه يجب عليه الهدي لان القران يقال له هو تمتع وابن كثير رحمه الله عند التفسير فمن تمتع بالعمرة الى الحج قال هذه تشمل القارنين وتشمل المتمتعين لان - 00:28:39

المتمتع باعتبار انه اتى بنسكين في سفن واحد. فحصل له تمتع عليه يدي كل من القارنين مفرد عليهم هدي يقال انه متمتعين عليه الهدي نعم. واما المفرد فلا هدي عليه الا ان ساقه - 00:29:00

نعم ثم قال تعالى فما استيسر من الهدي فمن لم يجده صياما في الحج فنسيته يعني ما في يسر ان هذه الهواية تيسر والهدي هو اقله شيء. اقله شاة نعم - 00:29:18

ومن لم يجده صيامه ثلاثة ايام في الحج والعمرة من لم يجد الهدي فان عليه صيام فتيا في الحج وسبعة اذا رجع عليه صيام ثلاثة ايام وسبعة اذا رجع وهذه الثلاثة تكون في الحج وتكون يعني قبل يوم عرفة - 00:29:36

الذي ينبغي ان تكون قبل يوم عرفة وان يوم عرفة ينبغي ان يكون الانسان مفطرا لا صائم ولو صامه فانه يصح لكن لولا الا يصوم واذا لم يتمكن من الصيام قبل الحج - 00:29:53

يعني في اليوم السادس والسابع والثامن فيمكنه ان يأتي بايام التشريق يصوم من ايام التشريق او ان كان صام بعض الثلاثة قبل يوم عرفة او قبل يوم العيد فانه يأتي بها بعد يأتي بها الباقي في ايام التشريق - 00:30:06

قال وسبعة اذا رجعتم الى انصاركم. يعني هذا كلام ابن عباس يعني انصاركم؟ نعم والشاة تجزي فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة. الشاة تجزي يعني في الهدي يعني وهي اقل شيء يجزي - 00:30:25

ولو اهدى اكثر من ذلك يجوز انه ذبح بقرة قبائل على ناقة يصح. لكن الواجب هو شاة واحدة على كل حاج قارنا او متمتع فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة فان الله تعالى انزله في كتابه. جمعه بين نسكهم اللي هو الحج والعمرة - 00:30:45

في سفر واحد لان المتمتعين اتوا بعمرة مستقلة وبحج مستقل وكان ذلك في سفر واحد فان الله انزله في كتابه اي انزل التمتع قال فلنتمتع بالعمرة. نعم وسنه نبيه صلى الله عليه وسلم واباحه للناس. وسنه رسول الله عليه الصلاة والسلام. يعني جاء به القرآن وجاء به السنة وجاءت به السنة - 00:31:08

وهو ان الانسان يتمتع ويأتي بالعمرة المستقلة ثم الحج بعدها وهذا افضل الانساك وهذا افضل الاشكال الله تعالى يعني اخبر به في كتابه والنبي صلى الله عليه وسلم بينه في سنته بل انه امر القارنين والمفردين الذين لا هدي معهم - 00:31:35

هل يفسخوا احرامهم الى عمرة وان يكونوا متمتعين واباحه للناس غير اهل مكة واباحه واباحه للناس غير اهل مكة يعني اهل مكة اختلفوا في يعني المقصود بقوله ذلك لمن لم يكن هو حاظر نفسه حرام - 00:31:56

فمنهم من قال فمنهم من قال ان المقصود بذلك التمتع وان اهل مكة لا يتمتعون ومنهم من قال ان الاشارة ترجع للهدي فقط وان اهلك يتمتعون ويفيدون ويعني يأتون بالعمرة المستقلة في اثناء السنة يعتمرون ويأتون بالعمرة - 00:32:16

فيعني ويأتون ويأتون بالتمتع بان يحرموا بالعمرة ثم يحرموا بالحج وكذلك يأتون بالقران ويأتون هنا بالافراج ولكن الذي يتميزون به عن غيرهم انه لا هادي عليهم. اذا كانوا متمتعين لا هدي عليهم واما الحجاج الذين يفيدون بالحج لا حج عليهم سواء لا هدي عليهم سواء مكة او من غير مكة - 00:32:39

وانما الذي عليه فدية الهدي او القارب والمتمتع فاذا فعلوا ذلك فانه يعني لهم ان يفعلوا تمتع ولكن ليس لا يجب عليهم الهدي فمن اهل العلم من قال ان الضمير في الاشارة في قوله ذلك اي الهدي وليس التوتر. لان الانسان - 00:33:05

كلها للناس التي هي القران والافراج والتمتع ولكن الذي ليس لاهل مكة اذا تمتعوا انه ليس عليه بديل واشهر الحج التي ذكر الله تعالى شوال وذي القعدة وذو الحجة هذا كل ما قلنا كله كلام العباس - 00:33:28

من قوله كما قال الحافظ من قوله اتمنا حجنا الى اخر الحديث كله موقوف على ابن عباس. فقوله اشهر الحج هذا ليس مثلا الرسول صلى الله عليه وسلم وانما هو مثل ابن عباس. نعم - 00:33:49

من تمتعت ولهذا مرة ولهذا مرة في اه في في الحج وعشر معلومات ان اشهر الحج يعني هي هي كذا وكذا قال فمن تمتع في هذه الاشهر فعليه دم او صوم - 00:34:03

فعليه ذنب اللي هو قلشان او صوم اللي هو ثلاثة ايام في الحج وسبعين ركعة والرفث الجماع والرفث للجماع في قوله فلا رفث ولا فسوق ولا جدال الرفث الجماع وكذلك يطلق على الفاحش من القول - 00:34:23

لانه يطلق على على الجماع ومقدمات الجماع ويطلق على الفاحش من القول. ولهذا الذي جاء في الحديث عن من صام ثلاث فلم ولم يرشق الحديث الذي فيه الذي فيه انه يعني في الصيام يعني وكذلك في الحج يعني يراد به - 00:34:40

يراد به الفاحشة من القول. يعني في الحج رفث يراد به الاثنين. الفاحش من القول والكلام سيء. ولا يفعله الانسان ذي الحجة وكذلك لا يجامع ولا يأتي بالشيء الذي هي مقدمات الجماعة - 00:35:02

قال وفسوق المعاصي والجدال المراء. والفسوق المعاصي والفسوق المعاصي والجدال المراء يعني المؤمرات التي يترتب عليها افساد القلوب والعداوة والشحناء واما اذا كان الجدال بالتي هي احسن من اجل الوصول الى الحق من غير ان يترتب على ذلك تنافر القلوب والحجزات - 00:35:20

والعداوات فان ذلك سائر قال قال ابو كامل الفضيل بن حسين البصري. نعم عن ابي معشر هو البراء يزيد يوسف ابن يزيد. نعم. عن عثمان ابن زياد البصري عن عكرمة عن ابن عباس - 00:35:48

يقول السائل هل يجوز فسخ العمرة الى الحج؟ كمتمتع يحول الى مفسد او قارئ؟ لا لا يجوز لا يجوز للانسان ان يفسخ العمرة الى حج غير اللي بالعكس هو الذي جاء في السنة لمن لم يسق الحديث - 00:36:10

والمعتمر كما قلنا ليس قعدي يدخل الحج على العمرة اما كون يتحول من العمرة الى ان يكون حاجا مفردا او قارنا لا يجوز الا اذا كان القران بهذه الطريقة التي جاء في الحديث ان الانسان اذا احرم بعمرة وقد ساق العلي فانه يدخل - 00:36:27

اجل العمرة ويبقى على احرامه الى يوم العيد اه قوله عشية التروية قال الحافظ اي بعد الظهر ثامن ذي الحجة وبه حجة على من استحب تقديمه على يوم التروية كما نقل عن الحنفية. وهو فيه - 00:36:49

وفيه حجة على من استحب تقديمه على يوم التروية يعني الاحرام يعني قبل قبل يوم التروية. لما نقل عنها نبي. نعم. وعن الشافعية

يختص استحباب يوم التروية بعد الزوال بمن ساق الهدي - 00:37:14
احرصوا وعن الشافعية يختص استحباب يوم التروية بعد الزوال بمن ساق الهدي. نعم يعني كأنها كأن المقصود يعني يريدون ان الذي اه احرم او ساق الحديث هو باق على احرامه - 00:37:36
ما راح يحدث احرام جديد لكن الذين كانوا يعني في مكة كما هو علوم احرموا من منازلهم. الذين نازلين في الارض احرموا من الابطح والذين كانوا آآ في من اهل مكة احرموا منازلهم يعني في اليوم الثامن في ضحى في ضحى يوم الثامن واما - 00:37:55
الذين اشقوا الحديث وهم باقون على احرامهم. باقون على احرامهم وسواء جاءوا قبل الزوال او بعد الزوال لكن الذين ما احرموا يحرمون من منازلهم. واما القارنون فهم محرمون من الميقات وباقون على احرام - 00:38:18
وليس عندهم احرام جديد قال رحمه الله تعالى باب الاغتسال عند دخول مكة قال حدثني يعقوب ابراهيم قال حدثنا ابن علية قال اخبرنا ايوب عن نافع قال كان ابن عمر رضي الله - 00:38:37
وعنهما اذا دخل ادنى الحرم امسك عن التلبية. ثم يبيت بذي طوى ثم يصلي به الصبح ويغتسل ويحدد ان نبي الله صلى الله عليه واله وسلم كان يفعل ذلك ثم ذكر الاخت سأل عند دخول مكة عند دخول مكة الاغتسال عند دخول مكة - 00:38:55
آآ ابن عمر رضي الله تعالى عنه وكان اذا اذا قرب من مكة او جاء الى آآ ادنى مكة امسك عن التلبية وثم نزل بديفو واغتسل وافتشل بها وبات بها ودخلها دخل مكة روحا. وقال ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك او ان هذا فعل رسول الله - 00:39:18
صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان ان الاغتسال يعني آآ قبل دخول مكة او عند دخول مكة يعني كون الانسان يذهب يعني آآ الى البيت وهو نظيف هذا مغتسل لا سيما في ذلك الزمان للناس لهم تسعة ايام وهم يمشون في البر - 00:39:42
لازم يعني فيه روايح كونهم ينفصلون في ذلك مصلحة كبيرة. اما في هذا الزمان فان الناس ينتقلون من الميقات ويصلون الى مكة في خلال اربع ساعات احد اربع ساعات وهم على هيئتهم ومن اه اغتسل اه فقد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن لم يفعل فانه لا شيء عليه - 00:40:03
وحتى اذا ذلك الوقت ليس بواجب ليس بلازم وانما هو مستحب الاغتسال ليس من الواجبات ولا من من الشروط وانما هو ومن قبيل المستحبات من فعله يعني فقد فعله مستحبا وما تركه فانه لا شيء عليه. وفي هذا الزمان ايضا كون الانسان ينزل - 00:40:27
يعني في في ذلك المكان ويعني يغتسل هذا من الصعوبة في المكان ولكن من اراد ان يغتسل قبل ان يعني يدخل ويطوف فله ذلك. ومن دخل وطاق دون ان يفعل ذلك فله ذلك - 00:40:47
لانه اكثر ما في الامر انه مستحب فاذا لم يفعلوا فانه لا شيء عليه. ولكن الانسان اذا كان فيه اتساع لا سيما مع في ذاك الوقت مع طول المدة وطول الوقت - 00:41:03
وان الناس يعني يأتون الى الالحان الحرم يعني نظيفين وروايح طيبة خير من ان يأتوا اليه وقد يعني عليها اثار السفر والروائح التي اه مكثوا لم يصل الماء الى اجسادهم لمدة تسعة ايام - 00:41:16
يحاصر العمرة في ذلك واسع من اغتسل قبل ان يطوف لان الاغتسال هو للطواف ولد دخول البيت يعني يكون الانسان على احسن هيئة يعني فما فعله فذلك مستحب وماذا يفعله فانه لا شيء عليه - 00:41:36
كان ابن عمر اذا دخل ادنى الحرم امسك عن التلبية. نعم كان يمسك عن التلبية يعني اه يمسك عن التلبية يعني بعض اهل العلم قال بهذا انه يمسك عن التلبية. يعني اذا جاء اذا جاء في العمرة - 00:41:55
واما يعني كما يتعلق بالحج فانه باق على احرامه ويستمر على على الاحرام بالتلبية الى يوم العيد. واما المعتمر هذا هو الذي يمسك اما اذا دخل مكة او عند عند بدءه بالطواف. البدء بالطواف هذا هو المشهور والذي جاء عن عن بعض الصحابة وقال به اكثر العلماء - 00:42:15
انه عندما يبدأ بالطواف يقطع يقطع التلبية. عندما يبدأ بالطواف يقطع التلبية وقال بعضهم ان قوله يعني كان الرسول صلى الله عليه وسلم يفعله قيل انه يرجع الى الاغتسال وما يتعلق به ومنهم - 00:42:39

من قال انه يرجع الى الجميع حتى ان شاءت عن آآ التربية امسك عن التلبية ثم يبيت بذي ثم يصلي به الصبح ويغتسل ويحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك. نعم - 00:42:56

قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم عن ابن علية اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن نازع عن ابن عمر قال رحمه الله تعالى باب دخول مكة نهارا او ليلا. بات النبي صلى الله عليه وسلم بذي طوى حتى اصبح - 00:43:16

ثم دخل مكة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعله قال حددنا مسدد قال حددنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بات النبي صلى الله عليه وسلم بذي طوى حتى اصبح ثم دخل مكة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعلان - 00:43:36

فقل نعم دخول مكة نهارا او ليلا. نعم. بات النبي صلى الله عليه وسلم بذي طوى حتى اصبح ثم دخل مكة. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعل الو قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بات النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:56

في قوى حتى اصبح ثم دخل مكة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعله؟ آآ باب دخول قولي مجد نهارا او نهارا او ليلا. باب دخول مكة نهارا او ليلا - 00:44:20

يسوق ويجوز دخول مكة يعني في الحج والعمرة ليلا ونهارا ليلا ونهارا. والنبي صلى الله عليه وسلم اكثر يعني دخوله كان يعني في النهار. ولكنه في عمرة الجعرانة دخل ليلا وطاف وسعى وخرج منها ليلة عليه الصلاة والسلام. فدل على ان الانسان يدخل ليلا او نهارا. يدخل ليلا او نهارا - 00:44:36

وان كل ذلك شاء. والرسول عليه الصلاة والسلام جاء في هذه الاحاديث انه بات بذي قوى هو انه دخل مكة الضحى دخلها روحا عليه الصلاة والسلام قال وكان ابن عمر يفعله يفعل هذا الذي فعله الرسول عليه الصلاة والسلام. وهذا فيه الدخول بالنهار وهذا هو الذي - 00:45:02

كرر عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ولكنه جاء كما قلت في عقرة الجعرانة انه دخلها ليلا فطاف وسعى وخرج منها ليلا الذي جاء يعني ثمرة بالليل جاء ليجعرنا بالليل واعتمر ورجع بالليل. عليه الصلاة والسلام فدل على ان هذا سائق وان هذا سائق وان - 00:45:22

مكة يدخلها الحاج والمعتمر ليلا او نهارا. نعم قال حدثنا مسدد عن يحيى مسدد يحيى بني سعيد القطان عن عبيد الله ابن ابن عمر العمري المصغر النافل عن ابن عمر نعم - 00:45:43

قال رحمه الله تعالى باب من اين يدخل مكة؟ قال حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثني معن قال حدثني مالك عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى - 00:46:03

غاب من اين يخرج من مكة؟ قال حدثنا مسدد بن مصطفى البصري قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم دخل مكة منكداه من الزنية العليا التي بالبطحاء ويخرج من الثنية السفلى - 00:46:23

قال ابو عبد الله كان يقال هو مسدد كاسمه. قال ابو عبد الله سمعت يهب لمعين يقول سمعت يهب يقول لو ان مسددا اتيته في بيته فعددته لاستحق ذلك. وما ابالي كتبي كانت عندي او عند - 00:46:47

زاد ثم ذكر يعني هذه التربية وهي دخول مكة والخروج منها تحرق دخول مكة من اين يدخل مكة من اين يخرج من مكة؟ من اين يدخل مكة ومن اين يخرج منها؟ يعني ذكر يعني هذين الحديثين الذين فيهما - 00:47:07

ان الرسول صلى الله عليه وسلم دخلها يعني من كذا وهي من ثنية العليا التي يعني اه اه التي في طريق في المدينة والذي هو في الحجون وعند المقبرة الثنية التي عند المقبرة فدخلها من اعلى - 00:47:24

وخرج من من كدى يعني من اسفل وانما فعل ذلك عليه الصلاة والسلام لان الدخول من دخول يعني من جهة من اعلاها من هذه الثنية

التي هي كذا لان كان فيها نزول. ومن المعلوم ان النزول يعني فيه سهولة على الدواب وعلى على الناس لان - 00:47:44
فكان هذي فيها نزول وكان يأتيها من الجهة التي هي قريبة من المقبرة والتي آآ هي عند الثنية العليا وانها في مكان عالي ويخرج من الثنية السفلى يعني فيكون في ذلك سهولة يعني - 00:48:11
وايضا كذلك فيه تفاوت بين الدخول والخروج يعني كون طريق الخروج غير طريق الدخول وكان يخرج من اعلاها ويخرج من اسفلها نعم قال حدثنا ابراهيم بن المنذر. نعم عن معن معن ابن عيسى - 00:48:31
عن مالك عن نافع عن ابن عمر. نعم. قال حدثنا مسدد بن مسرد البصري عن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ابو عبد الله كان يقال هو مسدد كاسمه - 00:48:53
قال ابو عبد الله سمعت يحيى ابن معين يقول سمعت يحيى ابن سعيد يقول لو ان مسددا اتيته في بيته فحدثته لاستحق ذلك وما ابالي كتبي كانت عندي او عند مسدد. ثم ذكر البخاري - 00:49:06
قال ابو عبدالله. قال ابو يعني بعد ما ذكر الاسناد قال ابو عبد الله يعني البخاري هو مسدد كسره. يعني اسم طابق المسمى اسمه مسدد وهو مشدد يعني من اهل التشديد - 00:49:26
والذي يعني ممن ظفر بالتفتيح يعني مشدد كسبه يعني اسمه مطابق المسمى هذا كلام البخاري قال يقال انه مسدد كاسمه ثم نقل عن يحيى ابن معين عن يحيى بن سعيد القطان انه قال يعني - 00:49:41
آآ لو اتيت الى مشدد في بيته وحدثته لكان اهلا لذلك معناه شيخا. يعني يقول ان هو تلميذه لان ويقول انني لو جئت اليه في بيته وحججته لكان اهلا لذلك وما ابالي كتبي تكون عندي او عندك. وهذا ثناء عظيم على على هذا الرجل من شيء - 00:49:59
شايفه يحيى بن سعيد القطان على تدبيره مسدد وهذا يعني يبين علو منزلته وتنويه يحيى بن سعيد القطان شيخه به به وانه يستحق ان يؤتى اليه في بيته ويحدث. مع انه تلميذ - 00:50:21
هذا فيه التواضع من يحيى بن سعيد وفيه معرفة الفضل لاهل الفضل ومعرفة اظهار المنزلة الرفيعة وقد مر اسانيد كثيرة فيها مسدد وفيها يحيى بن سعيد القطان وما ذكر البخاري هذا. وانما ذكره في هذا المكان - 00:50:43
ولكن كان المناسب ان يكون هذا في اول موضع يأتي فيه ذكر مشدد ويحيى المناسب في مثل هذا لان مثل ذلك لا يهتدى اليه اذا كان في وسط الكتاب او في اثناء الكتاب مثل ما يبتدى اليه في الاول - 00:51:06
وذكر الاشياء في الموضع الاول هو الذي يناسب وهو الذي يعني اه تحصل الفائدة في واما اذا تأخرت وجاءت في مكان بعيد مع انه سبق ذكر الاسم قبل ذلك لا تكون الفائدة يعني حصلت من اول من اول الامر - 00:51:25
نعم قال بعد ذلك وما ابالي. قال ابو عبد الله ان كان يقال هو مسدد كاسمه. نعم. قال ابو عبدالله سمعت يا ابن المعين. يقول سمعت يحيى ابن سعيد. يقول لو ان مسددا اتيت - 00:51:45
في بيته فحدثته لاستحق ذلك يعني هذا كما قلنا في تنويه من شيخه يحيى بن سعيد به وانه يستحق ان يؤتى اليه في منزله ليحدث ليعطى الحديث او ليحمل الحديث - 00:52:02
مع ان الاصل ان التلميذ هو الذي يأتي للشيخ لكن هذا يقول انا يعني يستحق ان اذهب اليه في بيته وان احدثه على توثيق وبيان علو المنزلة ويعني كان هذا يعني ايضا تنويه حرصهم على ان يؤخذ عنهم العلم - 00:52:18
وان يؤخذ عنهم الحديث وقد ذكر آآ آآ في الحافظ ابن رجب في كتابه طبقات الحنابلة لترجمة احد ال منده انه كان يقول لما قيل له قال يعني من سمع قال من اخذ عني من اخذت عنه حديثا فانا له عبد - 00:52:36
فمن احج عنه حديثا فانا له عفو قال بل انا من اخذ عني حديثا فانا دواءك يعني يعني انا اللي هو الشيخ والمحدث من اخذ عني حديثا فانا لا اعلم لانه احسن الي اذا اخذ عني العلم ونشره - 00:53:02
وآآ بقيت هذه السلسلة وآآ يعني آآ يعني آآ فان التلميذ له احسان على الشيخ من ناحية انه اخذ عنه الحق وانه يبلغه فكان في ترجمته انه قال انه قيل ان من اخذ من اخذها شيخا من العبد واقول انا بل من اخذ عني حديثا فانا له عبدا - 00:53:20

يعني هذا الكلام الذي قاله ابن منده شبيه بهذا الكلام الذي قاله سعيد القطان يقول اني استحق يستحق ان يذهب اليه وان احدثه يغور وما ابالي كتبي كانت عندي او عند مسددتي نعم وما ابالي كتبك لانها لاني مطمئنة اليها عندي كما اني مطمئن اليها اذا كان عنده - 00:53:46

قال حدثنا الحميدي ومحمد بن المثنى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخل من اعلاها وخرج من اسفلها - 00:54:12

نعم وهذا مثل الذي قبله دخل من اعلاها العليا وخرج من اسرها قال حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير المكي ومحمد بن المثنى نعم عن سفيان ابن عيينة عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة - 00:54:30

قال حدثنا محمود بن غيلان المروزي قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم دخل عام الفتح من كذا وخرج من كذا من اعلى مكة - 00:54:47

ثم ذكرها الحين عن عائشة. نعم. ان الانسان دخل مكة عام الفتح من كذا وخرج من كذا من اعلى مكة. كلمة على مكة هذه يعني لا تناسب المكان الذي هو فيه لانها تناسب الاول الذي هو الاعلى لان الذي يخرج - 00:55:05

ما كان خرج من عليها خرج من السلعة والاحاديث كلها جاءت انه خرج من دخل من اعلاها خرج من مسفرها. فاذا كلمت من اعلاها هذه ترجع الى كذا. ولا ترجع الى - 00:55:25

المكان الذي خرج منه النبي صلى الله عليه وسلم لان ذلك مخالف للاحاديث. لان الرسول ما ما دخل آآ مكة من اعلاها وخرج من اعلاها دخل من اعلاها وخرج من افسدها من اعلاها هذه متأخرة عن مكانها - 00:55:37

متأخرة ام قيامها وانها ترجع الى الاول ولا ترجع الى الثاني. نعم قال حدثنا محمود بن غيلان المروزي عن ابي اسامة حماد ابن اسامة. عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة. نعم. قال حدثنا احمد - 00:55:54

قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم دخل عام الفتح اعلى مكة. قال هشام وكان عروة يدخل على كلتيهما من - 00:56:11

هدى وكان؟ قال هشام وكان عروة يدخل على كلتيهما من كذا وكذا واكثر ما ايدخل منك داء وكانت اقربهما الى منزله ثم ذكر هذا الحديث وبفتح الكاف وان والخروج من من كدى وانها عروة كان يدخل من هذه ومن هذه وانه كثيرا ما يدخل من كذا - 00:56:29

التي هي المكان العالي لقربها من منزله ويعني والذي يبدو ان كذا يعني منزله لانه من اهل المدينة تدري هل له مكانة في مكة قريبة من هذا؟ او المقصود النزول يعني بالجهة يعني بالقيام في في جهة الافطار. وتكون يعني - 00:56:58

فيه فدى قريبة من منزله نعم قال حدثنا احمد احمد هو ابن عيسى المصري. نعم. عن ابن وهب عبد الله بن وهب عن عمرو عمرو عمرو بن حارث عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة. نعم. قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب. قال حدثنا حاتم عن هشام عن عروة قال دخل - 00:57:23

النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من شذى من اعلى مكة. وكان عروة اكثر ما يدخل من كذا وكان اقربهما الى منزله قال حفظنا عبد الله بن عبد الوهاب - 00:57:48

البصري عن حاتم. حاتم اسماعيل. عن هشام عن عروة. نعم. مرزل قال حدثنا موسى قال حدثنا اهيب قال حدثنا هشام عن ابيه. قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من كذا. وكان عروة يدخل منه - 00:58:04

اليهما واكثر ما يدخل من كذا اقربهما الى منزله. وهذا مثل الاول مرسل وهنا متصل ويعني لا اشكال يعني في وجود المرسل نقنع انه وجد متصلا هذا كذلك المرسل يا شيخنا - 00:58:23

هذا مرسل اللي هو فاهم؟ ايه. كل اثنين؟ نعم. طيب وجا غيره متصل؟ بعد ذلك. اي نعم الاثنين كلهم الاول عن عن عروته دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح الثاني عن هشام عن ابيه - 00:58:43

دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من كذا. هم وكان عروة يدخل منهما كليهما واكثر ما يدخل من كذا اقربهما الى منزلك. قال

ابو عبد الله موضعان نعم يعني - 00:59:02
اي نعم بعده باب باب فظل مكة نعم يعني كذا وكذا الثنية العليا والثنية السفلى كلها يعني مؤدئة واحد ويعني اه آآ وكذا وكذا يعني كذا كذا بالهمزة وكذا بغير همز الاول مفتوح والثاني مضموم - 00:59:19
وبينهما اشتباه بين الكلمتين اشتباه وقد يلتبس على الانسان الدخول وكدا للخروج او كدا للدخول وكدا للخروج لانهما كلمتان واحدة لتقول واحد ويعني وهناك طريقة او يعني آآ يعني يمكن بها تمييز بين الاثنين - 00:59:51
كان يقال افتح وادخل وضم واخرج افتح كذا مفتوحة كذا هذي للدخول وكدا للخروج افتح وادخل وضم واخرج هذا مما يميز به الكلمات ونظيرها السلام والسلف لان السلام هو السلف - 01:00:20
يعني السلف لغة اهل الحجاز والسلام لغة اهل العراق ولهذا كتب الفقه عند يعني العراق يترجمونه بالسلام واهل الحجاز يترجمون للسلف وقد يلتمس هل هذه لغة العراق ايهما والحديث الذي ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين لغة الحجاز من لغة العراق. وهي قوله صلى الله عليه وسلم قد الحديث الذي قال فيه - 01:00:40
الصحابي قال الامام رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يسرفون قدم نفسها من المدينة والناس يزلفون وكلمة يسرفون هذه تبين ان السلف لاهل الحجاز يعني عندما يلتبس الانسان على اهل السنة من في اهل الحجاز والسلف لاهل العراق او العكس - 01:01:13
حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وهو انه قدم وهم يسرفون يعني معناه لغته الحجاز الصالح وليس بالسلام فهذه من الالفاظ التي او المعاني التي يعني يميز بها بين الكلمات المتشابهة عن هذه لكذا - 01:01:30
هذه لكذا او العكس قال حدثنا موسى عن اهيب عن هشام عن ابيه. نعم من هالباب يعني يعني قال الحافظ ابن حجر يعني ان قوله كذا وكذا ووضعان هذا ليس فيه فائدة معروف انه - 01:01:48
يعني معروف انهما موضعان يعني ليست الفائدة كبيرة من هذا الكلام فدى وكدى موضعة يعرفها بمجرد سماع اللفظ ويعني معنى ذلك انه يعني قال الحافظ انه لا لا فائدة كبيرة من - 01:02:09
قال وقع في رواية المسلم لي وحده في اخر الباب قال ابو عبد الله كذا وكذا موضعا والمراد بابي عبد الله المصنف وهذا تفسير غير مفيد فمعلوم تفسيرية غير مفيدة. نعم. فمعلوم انهما موضعان بمجرد السياق - 01:02:29
وقد يسر الله بنقل ما فيها من ظبط وتعيين جهة كل منهما نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم وللمسلمين - 01:02:50
اجمعين امين. يقول السائل هل اشرب ماء زمزم بنية الاستشفاء لابنتي الصغيرة؟ وهي ليست معي هنا ايش يشرب ماء زمزم بنية الشفاء لابنته الصغيرة. وهي ليست معه هنا لا ادري هل هي قضية ايكونه يشرب لنفسه او الاستشفاء لنفسه هذا امر واظح لانه بانه هو نفسه يعني آآ - 01:03:12
آآ كما اتاح الرسول صلى الله عليه وسلم هو يعني آآ فيه شفاء لكن آآ لكن كونه يعني يستشفي به وغيره لا لا يظهر لي وجه ذلك لكن يدعو يدعو لنفسه ولغيره - 01:03:44
او اللهم اشف فلانا او اشف فلان اما كونه يعني يشرب ثنية الاستشفاء لغيره ما حكم طواف الوداع؟ طعام وطعام وشفاء سقاء قال عليه الصلاة والسلام في الحديث وطعام طعم وشفاء سقم - 01:04:04
ما حكم طواف الوداع للمعتمر ليس بواجب والاولى ان يفعله الانسان ولكن لو خرج غير مودع لا نقول عليه شيء لان الاحاديث التي وردت كانت في الحج التي الاحاديث التي وردت في طواف الوثائق فيها كافة الحج. ولم يأتي شيئا خاص بالعمرة لا نعلم شيئا يعني يخص العمرة - 01:04:23
لكن الاولى ان يأتي به وان لم يأتي به فلا شيء عليه هنالك القائلين باستحباب او بالوجوب. هل يفرقون بين من يعتمر ويقيم؟ وبين

من يعتمر وينصرف؟ ايش ليش؟ الذين يقولون بوجوب - 01:04:47
طواف الوداع للمعتمر هل يفرقون بين من يعتمر وينصرف باذن الله على طواف ووداع وبين من يعتمر ويقيم لا ادري اقول له ابي ولكنه ليس بواجب ومن خرج ليس عليه شيء وهذا هو الذي يبدو بان الاحاديث اللي وردت كانت في في الحج وليس فيها شيء في العمرة - 01:05:02
جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - 01:05:26